

وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية

(قطاع الشئون الاجتماعية)

قرار رقم ٧٥ لسنة ٢٠٠١

صدر بتاريخ ٢٠٠١/٤/١١

وزير التأمينات والشئون الاجتماعية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١ لسنة ١٩٨٠ بشأن إعادة تنظيم وزارة الشئون الاجتماعية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٧٦ لسنة ١٩٨٢ بشأن صرف مساعدات إعاشة لمستوطنى مناطق وادى خريط وعيادى والرديسية بمحافظة أسوان المعدل بالقرار الوزاري رقم ٣٨٧ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتهجير والتوطين رقم ٢٩٦ المؤرخة في ٢٠٠١/٤/٣ وبناء على ما عرضه علينا السيد رئيس قطاع الديوان العام :

قرار:

(مادة أولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من القرار الوزاري رقم ٣٨٧ لسنة ١٩٩٤ المشار إليه ، النص التالي :

صرف المساعدات المشار إليها بواقع عشرين جنيهاً شهرياً لمتولى شئون الأسرة المكونة من فرد واحد ويضاف إليها جنيهان لكل فرد من أفراد الأسرة ، على ألا يتجاوز مجموع ما تصرفه الأسرة عن ثلاثين جنيهاً شهرياً ، ويصرح بإضافة المواليد الجديدة ابتداء من أول يناير من كل عام .

(مادة ثانية)

يلغى كل نص يخالف أحكام هذا القرار .

(مادة ثلاثة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٠١/٧/١ وينشر بالواقع المصري .

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

دكتورة / أمينة الجندي